



الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

تقرير ديوان المحاسبة قطع حساب
موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠١٩ .
-:-

رقم التقرير : ٢٠٢١ / ١٥
تاريخه : ٢٠٢١ / ٨ / ٣
رقم الاساس : ٢٠٢١ / ٥٩ (رقابة إدارية - مؤخرة)

الموضوع: قطع حساب موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠١٩ .

× × ×
الغرفة الرابعة
الرئيس : نللي ابي يونس
المستشاران : نجوى الخوري و رانية اللقيس
× × ×

إن ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على ملف القضية
ولدى التدقيق والمذاكرة
تبين:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ كتاب مديرة المحاسبة العامة رقم ٢٨٣/ص
١٦ التي تودع بموجبه قطع حساب الموازنة الملحقة العائدة الى المديرية العامة للحبوب والشمندر
السكري عن العام ٢٠١٩، وقد اشارت في كتابها الى ما يلي:

" تم إعداد قطع الحساب استناداً الى بيانات المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري
المتعلقة بتحقيقات وتحصيلات وارادات الموارد الملحقة وبيانات النفقات الفصلية والسنوية كما
وردت الى المحاسبة العامة والمعلومات المستخلصة من حسابات المهمة العائدة لها علما ان
مديرية المحاسبة العامة اودعت ديوان المحاسبة :

- حساب مهمة المحتسب المركزي لمديرية الحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠١٩ بكتابها رقم ٢٢٩/ص١٦ تاريخ ٢٠٢١/٤/٦ مع الملاحظات العائدة لها ، لذلك يرجى التفضل بالاطلاع على مشروع قانون قطع الحساب في ضوء ما تقدم ."

بناءً عليه

بما انه نتيجة الدراسة والتدقيق تبين ما يلي :

اولاً : فى ورود الحساب والمرجع الصالح لايداعه ديوان المحاسبة :

بما ان المادة التاسعة الفقرة (٣) من المرسوم رقم ٤٠٠١ تاريخ ٢٠١٠/٥/١٢ (نظام إرسال حسابات الإدارات العامة وحسابات المؤسسات العامة والبلديات الخاضعة لقانون المحاسبة العمومية والمستندات العائدة لها إلى ديوان المحاسبة) نصت في الفقرة الاولى على ما يلي:

"يودع مدير مصلحة المحاسبة العامة لدى وزارة المالية ديوان المحاسبة مشروع قانون قطع الحساب للسنة المالية المنقضية قبل ١٥ آب من السنة التالية لسنة الحساب".

وبما ان مديرة المحاسبة العامة في وزارة المالية اودعت ديوان المحاسبة قطع الحساب عن العام ٢٠١٩ في ٢٠٢١/٤/١٥ فيكون وروده خارج المهلة القانونية ، ومن المرجع الصالح لايداعه .

ثانياً : فى اصول تنظيم قطع الحساب :

I - بالنسبة لقسم النفقات :

بما انه يتبين من احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٨ و ٩ و ١٠ و ١٥ ما يلي :

١- يجب على المحاسب الاداري في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري اعداد بيانات فصلية وسنوية ، على ثلاث نسخ من النموذج رقم ٤ ، يودعها مراقب عقد النفقات لدى المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري ، مبيناً فيها بالنسبة للبيان الفصلي لكل فقرة من الموازنة:

- الاعتمادات الأساسية أو الباقية قيد الصرف.
- الاعتمادات المدورة.
- الاعتمادات الإضافية.
- الاعتمادات الملغاة.
- الاعتمادات النهائية.
- الاعتمادات المحجوزة.
- الاعتمادات المصفاة.

- الاعتمادات المصروفة.

وبالنسبة للبيان السنوي ثلاث نسخ من النموذج رقم ٥ مبيناً فيه لكل فقرة من الموازنة، علاوة عن المعلومات الواردة في البيانات الفصلية:

- الاعتمادات المعقودة.

- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها.

- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها.

- الاعتمادات غير المعقودة الواجب إلغاؤها.

يجب أن يتضمن هذا البيان التصحيحات التي أجريت سناً للمادة ٩ من قانون المحاسبة العمومية، كما يجب أن يضم إليه، بيان مفصل على فقرات الموازنة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية سنة الحساب.

٢- يرسل مراقب عقد النفقات البيانات المذكورة اعلاه بنسخها الثلاثة إلى الأمر بالصرف في وزارة المالية بعد تدقيقها وتصديقها فيما خص المعلومات الواردة فيها عن الاعتمادات المفتوحة والملغاة والمحجوزة.

٣ - يدقق البيانات الأمر بالصرف لدى وزارة المالية ، ويصدقها لجهة المعلومات الواردة فيها بالنسبة للاعتمادات المصروفة، ويصدق المعلومات الواردة في البيان السنوي فيما خص الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها ويودعها بنسخها الثلاثة مصلحة المحاسبة العامة بعد أن يضم إلى كل من البيانات الفصلية نسخة مصدقة من بطاقات سجل أستاذ الحوالات المصروفة، وجداول مراجعة تفصيلية بحسب البنود والفصول والأبواب والأجزاء على ثلاث نسخ وفقاً للنموذج رقم ٦- تنظم هذه البيانات وتدقق ضمن المهل المحددة في النموذج رقم ٧ الملحق بهذا المرسوم.

٤- تدقق مديرية المحاسبة العامة بيانات النفقات الفصلية والسنوية، وتوحد عناصرها، ثم تودع ديوان المحاسبة نسخة منها، وتعيد النسخة الثانية إلى مصدرها الأساسي، وتحفظ بالثالثة لديها.

٥- تتولى مديرية المحاسبة العامة لدى وزارة المالية- قسم النفقات - اعداد قطع حساب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ، نقلاً عن قيود بطاقات سجل الأستاذ بعد إنجازها وتثبيت من :

- تأشير مراقب عقد النفقات على صحة البيانات لجهة الاعتمادات.
- تصديق مصلحة الصرفيات على البيانات لجهة صحة المبالغ المصروفة.
- انطباق مجاميع النفقات المصروفة (الحقل ١١ من النموذجين المذكورين) على مجاميع نسخ بطاقات سجل أستاذ الصرفيات
- انطباق حوالات الصرف والأوراق الثبوتية الفصلية المرسلة من المحتسبين على تفصيل النفقات المصروفة المدونة على نسخ بطاقات السجل المذكور.
- انطباق هذه البطاقات على جداول المراجعة التفصيلية وتوافق هذه الجداول فيما بينها.

وتتولى تدوين الاعتمادات المفتوحة والمدورة والمنقولة والملغاة، بالاستناد إلى النصوص المتعلقة بها، على بطاقات سجل الأستاذ الاعتمادات، لكل بند من الموازنة، وفقاً للنموذج رقم ٨.

وتقوم بمقارنة مجاميع البطاقات الفصلية المنظمة على أساس البنود بمجاميع البطاقات المنظمة على أساس الفقرات المنقولة عن بيانات حركة الاعتمادات الفصلية (الحقول رقم ٣ حتى ٨ من النموذج رقم ٤).

كما تدون المديرية المذكورة فصلياً قيود حجز وتصفية وصرف النفقات نقلاً عن بيانات المحاسب الإداري الفصلية بنفقات موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري .

كما تجمع قيود قسم النفقات في سجل أستاذ المحاسبة الإدارية حسب فقراته وبنوده، وفصوله وأبوابه وأجزائه، وتقارن النتائج بمجاميع بيانات النفقات السنوية للثبوت من صحة الأرقام، وتدون القيود في الحقول رقم ٥ و ٦ و ٧ من النموذج رقم ٩ .

وبما ان اصول التدقيق في قطع الحساب ومستنداته يؤدي الى اجراء المطابقات بين الحساب الاداري وحساب المهمة .

وبما انه تبين ما يلي :

- ان المعلومات العائدة لقسم النفقات قد تم الحصول عليها من المركز الالي في وزارة المالية بدلا من قيود بطاقات سجل الاستاذ الواجب اعداده من مصلحة المحاسبة العامة في وزارة المالية وفقاً لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ المشار اليه اعلاه .

- عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بمسك بطاقات سجل الاستاذ التي تتكون من البيانات الفصلية الواردة اليها من المحاسب الاداري والمؤشر عليها من قبل مراقب عقد النفقات والامر بالصرف وفقاً للاصول ، وقد أدى ذلك الى عدم امكانية المطابقة بين المعلومات الواردة في بطاقات الاستاذ مع البيان السنوي .

وبما ان قيام مديرية المحاسبة العامة بتكوين قطع الحساب - قسم النفقات من المعلومات الواردة من المركز الالي والبيانات المرسله اليها من قبل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وفقاً لما ورد في كتابها رقم ٢٨٣/ص١٦ المذكور اعلاه يخالف احكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة لحركة الاعتمادات. ، وعدم ورود هذه البيانات السنوية - قسم النفقات من مصدرين مختلفين للثبوت من صحتها وبالتالي عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام يجعل اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعذراً .

II - بالنسبة لقسم الواردات

بما انه يتبين من خلال احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٢-٣-٤-٥ - ٦ - ٧-٣٤-٣٥ - ما يلي:

١- يرسل موظفو الإدارات ذات الموازنات الملحقة المكلفون إصدار أوامر القبض أو أوامر التحصيل أو تصفية الحقوق، فيما خص واردات الدولة الأخرى بما فيها الديون والمبالغ المحكوم بها قضائياً لصالحها، إلى مصلحة المحاسبة العامة:

➤ بياناً ربع سنوي: بإجمال المبالغ المحققة والمبالغ الملغاة أو المنزلة.

➤ بياناً سنوياً: بالمبالغ المحققة خلال السنة والمبالغ الملغاة أو المنزلة ، والمبالغ الصافية الموضوعه قيد التحصيل.

ويضم إلى البيان ربع السنوي نسخ مصدقة عن هذه الأوامر والسندات مع جداول مراجعة بها منظمة حسب تسلسل إصدارها.

٢- يرسل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري إلى مصلحة المحاسبة العامة، بياناً سنوياً بواردات الموازنة المحصلة.

٣- تتولى مديرية المحاسبة العامة، بعد استلام بيانات الواردات الفصلية:

- مقارنة أوامر القبض والتحصيل وسندات التصفية بجداول مراجعتها.
 - تدقيق مجاميع هذه الجداول للثبوت من انطباقها على مجاميع بيانات الواردات العائدة لها.
 - تدوين البيانات في بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية «قسم الواردات» (وتختص كل بطاقة منه بنوع من الواردات).
 - التأشير على هذه البيانات .
 - ارسال نسخ عن هذه البيانات الى كل من :
- ديوان المحاسبة، تربط بها مستندات أوامر القبض أو التحصيل.
 - الادارة المعنية ،
 - مديرية المحاسبة العامة .

٤- تتولى مديرية المحاسبة العامة سنوياً:

- مقارنة مجاميع البيانات السنوية بمجاميع بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية للثبوت من صحتها واملء الحقل العائد ل«تقديرات الموازنة».
- ملء حقل «التحصيلات» بعد التثبت من صحة الأرقام بالرجوع إلى حسابات مهمة المحتسب وبياناته السنوية واستخراج الباقي قيد التحصيل في نهاية السنة وتدوينه في البطاقات العائدة له .
- مقارنة هذه البقايا ببيانات البقايا الاسمية الواردة من المحتسب مع حساب المهمة.
- التأشير على البيانات السنوية قبل إرسالها إلى المراجع المختصة.

٥- تنظم مديرية المحاسبة العامة قسم الواردات من قطع حساب الموازنة السنوي نقلاً عن بطاقات سجل الأستاذ الممسوك لديها .

يتضمن هذا القسم:

- تقديرات الموازنة.

- البقايا المدورة إلى أول السنة.
- المبالغ المحققة.
- المبالغ الملغاة أو المنزلة.
- المبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.
- المبالغ المحصلة.
- المبالغ الباقية قيد التحصيل.

٦- تضع مديرية المحاسبة العامة تقريراً بملاحظاتها الناتجة عن تدقيقها في بيانات الواردات بشأن القيود التي لم تتناولها التسوية، وترسله مع قطع حساب الموازنة إلى ديوان المحاسبة.

٧- تستخرج مديرية المحاسبة العامة من حسابات المهمة ومستنداتها، المعلومات اللازمة لإنجاز قطع الحساب وخاصة:

- التحصيلات والبقايا لقسم الإيرادات.
- بيان سلفات الخزينة وفقاً لاحكام المادة ٢١٣ من قانون المحاسبة العمومية.

٨- توحد مديرية المحاسبة العامة المعلومات المستخرجة من البيانات عن التحققات والتحصيلات والبقايا، وتقارنها بمجاميع قسم الواردات من بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية ، كما تقارن مجموع الواردات المحصلة السنوية مع بيانات محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري .

وبما انه اثناء التدقيق في قطع الحساب - قسم الواردات لاجراء المطابقات تبين عدم ارسال محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري الى مديرية المحاسبة العامة ما يلي:

- بيانات فصلية و سنوية عن الواردات المحققة والملغاة أو المنزلة والمبالغ الموضوعة قيد التحصيل عن العام ٢٠١٩ .
- البيانات السنوية عن الواردات المحصلة عن العام ٢٠١٩ .
- بياناً بالبقايا المدورة من العام ٢٠١٩ الى العام ٢٠٢٠ .

وبما انه تبين ان مديرية المحاسبة العامة لم تقم بمسك سجل استاذ المحاسبة الادارية قسم الواردات وفقاً للاصول .

وبما ان مديرية المحاسبة العامة قامت بإنجاز قطع الحساب - قسم الواردات من المعلومات الواردة في حساب مهمة محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري من سجل مهمته لعام ٢٠١٩ .

وبما ان هذه المديرية لم تثبت وتؤشر على البيانات السنوية للواردات وفقاً للاصول علماً ان هذه البيانات لم ترفق مع قطع الحساب وتم الحصول عليها إلكترونياً .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة للواردات ، وعدم ورودها من مصدرين مختلفين وفقاً لاحكام

المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ يجعل من اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعزراً .

ثالثاً : في مضمون الحساب :

بما انه يقتضي دراسة وتدقيق الارقام الواردة في قطع الحساب لجهة الواردات ولجهة النفقات وفقاً لما يلي :

١- الواردات

أ - تقديرات الواردات لعام ٢٠١٩

النسبة %	المبلغ	الشرح
٥٨,١٤٤ %	١٨,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	الفصل الاول : تقديرات المبيعات
١,٩١٧ %	٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠	الفصل الثاني : ايرادات متفرقة
٣٩,٩٣٩ %	١٢,٥٠١,٩٠١,٠٠٠	الفصل الثالث : مساهمة الموازنة العامة
١٠٠ %	٣١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠ ل.ل.	المجموع:

ب - الواردات المحصلة والباقية قيد التحصيل لعام ٢٠١٩

النسبة %	ل.ل.	الشرح
٣٤,١٨٨ %	١٠,٧٠١,٥٥٨,٠٠٠	- المبالغ المحصلة المبيعات وحاصلات المديرية
٠,٠٠٥ %	١,٥٤٦,٠٠٠	ايرادات متفرقة
٠ %	لا شيء	مساهمة الموازنة العامة
٣٤,١٩٣ %	١٠,٧٠٣,١٠٤,٠٠٠	المجموع:
٢٣,٩٥٦ %	٧,٤٩٨,٤٤٢,٠٠٠	المبالغ الباقية قيد التحصيل : المديرية المبيعات وحاصلات
١,٩١٢ %	٥٩٨,٤٥٤,٠٠٠	ايرادات متفرقة
٣٩,٩٣٩ %	١٢,٥٠١,٩٠١,٠٠٠	مساهمة الموازنة العامة
١٠٠ %	١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠٣	المجموع

➤ ملاحظات التدقيق

- إن نسبة الواردات الذاتية المقدرة (المبيعات وحاصلات المديرية) من مجموع تقديرات واردات الموازنة = $18,200,000,000 / 100 * 31,301,901,000 = 58,144\%$.
- إن نسبة الواردات المقدرة من مساهمة الموازنة العامة من مجموع تقديرات واردات الموازنة = $12,501,901,000 / 100 * 31,301,901,000 = 39,939\%$.
- إن نسبة الواردات المتفرقة المقدرة من مجموع الواردات المقدرة = $6000000000 / 100 * 31,301,901,000 = 1,917\%$.
- إن نسبة الواردات الذاتية - المبالغ المحصلة (المبيعات وحاصلات المديرية) من مجموع الواردات المقدرة = $10,701,558,000 / 100 * 31,301,901,000 = 34,188\%$.
- إن نسبة الواردات الذاتية - المبالغ غير المحصلة - (المبيعات وحاصلات المديرية) من مجموع الواردات المقدرة = $7498442000 / 100 * 31,301,901,000 = 23,956\%$.
- إن نسبة الواردات غير المحصلة من الإيرادات المتفرقة = $598,454,000 = 1,911\%$.
- إن نسبة الواردات - الإيرادات المتفرقة الفعلية من مجموع الواردات المقدرة = $1,546,000 = 0,004\%$.
- إن نسبة الواردات من مساهمة الموارد العامة = 0% .
- إن نسبة البقايا غير المحصلة من مساهمة الموازنة = $34,94\%$.

٢- النفقات

بما أن المادة التاسعة من المرسوم رقم ٢٠١٠/٤٠٠١ الفقرة ٣ تنص على ما يلي: " يرفق مشروع قانون قطع الحساب والبيانات التفصيلية بالمستندات التالية فيما خص النفقات "

- الاعتمادات الأساسية في الموازنة

- الاعتمادات المدورة

- الاعتمادات الإضافية

- الاعتمادات الملغاة

- الاعتمادات النهائية

- الاعتمادات المحجوزة

- المبالغ المعقودة
- المبالغ المصفاة
- المبالغ المصروفة
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب الغاؤها.

يجب ان يتضمن هذا الحساب السنوي التصحيح للأخطاء المادية او للأخطاء في التنسيب وأن تضم اليه لائحة مفصلة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية السنة موقعة من الأمر بالصرف. وان تصدق هذه البيانات من قبل مراقب عقد النفقات ومن قبل الأمر بالصرف.

وبما ان قسم النفقات من الموازنة جاء على الشكل التالي:

أ - حركة الاعتمادات في موازنة عام ٢٠١٩

النسبة %	ل. ل.	مصادر الإعتمادات
٨١,٦١٧	٣١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠	الإعتمادات الأساسية
١٨,٣٨٣	٧,٠٤٩,٨٢٣,٠٠٠	الإعتمادات المدورة من عام ٢٠١٨
٠	٤٦,٤١٥,٠٠٠	الإعتمادات الإضافية عام ٢٠١٩
٠	٤٦,٤١٥,٠٠٠	الإعتمادات الملغاة من عام ٢٠١٩
١٠٠	٣٨,٣٥١,٧٢٤,٠٠٠	مجموع الإعتمادات
٢٠,١٣٢	٧,٧٢٠,٨٥٧,٠٠٠	الإعتمادات المصروفة عام ٢٠١٩
٠,٠٤٤	١٧,٠٩٩,٠٠٠	الإعتمادات المدورة الى عام ٢٠٢٠
٧٩,٨٢٤	٣٠,٦١٣,٧٦٨,٠٠٠	الإعتمادات الملغاة عام ٢٠١٩
١٠٠	٣٨,٣٥١,٧٢٤,٠٠٠	مجموع الإعتمادات

ب- النفقات المصروفة لعام ٢٠١٩

البند	الشرح	المجموع	مجموع الجزء الاول	مجموع الجزء الثاني (أ)	مجموع الجزء الثاني (ب)
١١	مواد استهلاكية	٦,٤٠٣,٧٦٦,٠٠٠			
١٢	خدمات استهلاكية	٥٩٧,٠٥٣,٠٠٠			
١٣	المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها	٥٦٩,٥٨٨,٠٠٠			
١٤	التحويلات	٠			
١٥	تعويضات عائلية	١١,٣٢٥,٠٠٠			

١٦	نفقات مختلفة	٢٨,٢١٦,٠٠٠	
	مجموع الجزء الاول	٧,٦٠٩,٩٤٨,٠٠٠	
	الجزء الثاني		
٢٢٦	تجهيزات	١,٨٠٩,٠٠٠	
٢٢٨	صيانة	٤,١٠٠,٠٠٠	
٢٢٩	نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	١٠٥,٠٠٠,٠٠٠	
	مجموع الجزء الثاني (أ)	١١٠,٩٠٩,٠٠٠	
٢٢٧	اشاء ابنية متخصصة	.	
	مجموع الجزء الثاني (ب)	.	
	مجموع النفقات المصروفة	٧,٧٢٠,٨٥٧,٠٠٠	٧,٦٠٩,٩٤٨,٠٠٠

➤ ملاحظات التدقيق :

- النفقات المصروفة حسب البنود مع النسب المئوية

الجزء الاول	ل . ل .	النسبة %
١١ مواد استهلاكية	٦,٤٠٣,٧٦٦,٠٠٠	%٨٢,٩٤١
١٢ خدمات استهلاكية	٥٩٧,٠٥٣,٠٠٠	%٧,٧٣٤
١٣ المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها	٥٦٩,٥٨٨,٠٠٠	%٧,٣٧٧
١٥ تعويضات عائلية	١١,٣٢٥,٠٠٠	%٠,١٤٨
١٦ نفقات مختلفة	٢٨,٢١٦,٠٠٠	%٠,٣٦٥
مجموع الجزء الاول	٧,٦٠٩,٩٤٨,٠٠٠	%٩٨,٥٦٥
الجزء الثاني		
٢٢٦ تجهيزات	١,٨٠٩,٠٠٠	%٠,٠٢٣
٢٢٨ صيانة	٤,١٠٠,٠٠٠	%٠,٠٥٣
٢٢٩ نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	١٠٥,٠٠٠,٠٠٠	%١,٣٥٩
مجموع الجزء الثاني (أ)	١١٠,٩٠٩,٠٠٠	%١,٤٣٥
٢٢٧ اشاء ابنية متخصصة	.	.
مجموع الجزء الثاني (ب)	.	.
مجموع النفقات المصروفة	٧,٧٢٠,٨٥٧,٠٠٠	% ١٠٠

- ان نسبة المواد الاستهلاكية تمثل ٨٢,٩٤١ % من مجموع النفقات المصروفة وباقي النسب هي متدنية جداً وتشكل ١٧,٥٩ % من باقي النفقات .
- ان نسبة الاعتمادات المعقودة من الاعتمادات النهائية تشكل :

$$\frac{٣٨٣٥١٧٢٤٠٠٠}{١٠٠ * ٧٧٣٧٩٥٦٠} = ٢٠,١٧٦\%$$

وبما انه تجدر الإشارة في هذا السياق الى ان بيان النفقات قد تم اعداده بعد الحصول علي المعلومات من المركز الالي من مديرية المحاسبة العامة ٢٠١٩ وهو غير مهور وغير مؤرخ وغير موقع من اي مرجع .

رابعاً - في حساب النتائج (قطع الحساب عام ٢٠١٩)

١- الواردات		
أ- الواردات المنفذة		
	الواردات المحققة خلال السنة من حاصلات	٣١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠
	يضاف بقايا المبالغ غير المحصلة المدورة من السنة السابقة	٠
	المجموع	٣١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠
	يطرح المبالغ المنزلة	٠
	صافي المبالغ الموضوعة قيد التحصيل	٣١,٣٠١,٩٠١,٠٠٠
	تنزل المبالغ الباقية قيد التحصيل والمدورة لسنة ٢٠١٩	٠
	صافي المبالغ المحصلة	١٠,٧٠٣,١٠٤,٠٠٠
	ب - المأخوذات من حساب مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة من سنة ٢٠١٧ الى سنة ٢٠١٨	٧,٠٤٩,٨٢٣,٠٠٠
	مجموع الواردات المحصلة والمأخوذات من مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة	١٧,٧٥٢,٩٢٧,٠٠٠
٢ - النفقات المصروفة		
	ا- على الجزء الاول	٧,٦٠٩,٩٤٨,٠٠٠
	ب- على الجزء الثاني - أ	١١٠,٩٠٩,٠٠٠
	ج - على الجزء الثاني - ب	٠
	مجموع النفقات المصروفة	(٧,٧٢٠,٨٥٧,٠٠٠)
	النتيجة الدفترية : زيادة الواردات على المصروفات (بما فيها المأخوذات من مال الاحتياط)	١٠,٠٣٢,٠٧٠,٠٠٠
	تنزل المأخوذات من مال الاحتياط	(٧,٠٤٩,٨٢٣,٠٠٠)
	النتيجة النهائية : زيادة الواردات المحصلة فعلياً على النفقات المصروفة	٢,٩٨٢,٢٤٧,٠٠٠
	يقفل الوفر البالغ ٢,٩٨٢,٢٤٧,٠٠٠ ل.ل . في حساب مال الاحتياط اسناداً للمادة ١٩٦ من قانون المحاسبة العمومية .	

وبما ان (النتيجة النهائية والتي تم الحصول عليها بطرح "النفقات من الواردات") في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري تكون قد حققت وقرأً بمقدار /٢,٩٨٢,٢٤٧,٠٠٠/ ل.ل. يقفل هذا الوفر في حساب مال الاحتياط ويتم دفعه لتسديد جزء من حساب سلفات لتغطية عجز الموازنة والبالغ كما يلي :

د / سلفات لتغطية عجز موازنة الحبوب والشمندر السكري لعام ٢٠١٩

١٠١,٧٧٩,٦٢٥,٢١٢	رصيد ١/١/٢٠١٩ /	٢,٩٨٢,٢٤٧,٠٠٠	من ح/ مال احتياط عام ٢٠١٩
	عجز	٩٨,٧٩٧,٣٧٨,٢١٢	رصيد ٣١/١٢/٢٠١٩ عجز

لذلك





يبيدي ديوان المحاسبة وفي نطاق رقابته الادارية المؤخرة الملاحظات والإقتراحات الواردة في متن هذا التقرير مع وجوب الإلتزام بها لاسيما لجهة ما يلي :

- ١- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٢٠١٠/٤٠٠١ لجهة مهل ارسال الحسابات .
- ٢- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ لجهة اعداد الحسابات.
- ٣- وجوب التوقيع على بيان حركة الاعتمادات (الحساب الاداري) وختمه بختم المديرية.

ابلاغ هذا التقرير الى كل من رئيس الجمهورية - رئيس مجلس النواب - رئيس مجلس الوزراء - وزير المالية ، وزير الاقتصاد - المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري - مديرية المحاسبة العامة في وزارة المالية - والمحتسب المركزي للحبوب والشمندر السكري - الادارات والجهات المعنية والنيابة العامة لدى ديوان المحاسبة.

تقريراً أتخذ بالاجماع في غرفة المذاكرة في بيروت بتاريخ الثالث من شهر آب سنة الفين واحدى وعشرين.

× × ×

الرئيس	المستشار	المستشار	كاتب الضبط
نللي ابي يونس	نجوى الخوري	رانية اللقيس	محمد الشحيمي
			



يحال على المراجع المختصة
بيروت في ٢٠٢١/٨/١٠
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران